

## بالوثائق... مجلس الدولة يقر شروطاً جديدة لترشيح العسكريين لمنصب محافظ



أصدر مجلس الدولة، قراراً مهماً يمنع ترشيح أفراد القوات المسلحة والأمنية الى منصب المحافظ إلا بعد تقديم ما يثبت انتهاء علاقتهم بالمؤسسة العسكرية.

وقال النائب أمير المعموري في بيان، تلقته "المطلع"، اليوم الأربعاء، أن: "القانون يشترط شهادة البكالوريوس لشغل مناصب المحافظ، القائممقام، مدير الناحية، ونواب المحافظ".

وأضاف "كما يُحتسب شرط الخدمة الوظيفية (10 سنوات) بعد الحصول على البكالوريوس فقط".

ونوه المعموري الى، أن "الموظفين المدنيين في وزارتي الداخلية والدفاع يحق لهم الترشح دون قيود إضافية"، مبيناً أن "هذا القرار يعزز الشفافية ويضمن الكفاءة في المناصب التنفيذية".











